

إيثار الإنفاق في آثار الخلاف

وبما روى أن عمر وعليا كتبوا إلى أمراء الأجناد أن يأمرؤا من قبلهم ببعث نفقة أهاليهم أو طلاقهن وعن سعيد بن المسيب أنه سئل عن هذه المسألة فقال يفرق بينهما فقيل أسنة هو فقال نعم والسنن متى أطلقت تنصرف إلى سنة النبي A .
والجواب أما الحديث فخبر واحد ورد على مخالفة قوله تعالى وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة ثم (هو) محمول على ما لم يملك النفقة أصلا بوجه ما